

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٦ لسنة ١٩٧٥

بتعيين مدع عام اشتراكي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب؛

قرر:

مادة ١ - يعين السيد الدكتور مصطفى أبوزيد فهمي، مدعيا عاما اشتراكيا.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في: ربيع الآخر سنة ١٣٩٥ (١٦ أبريل سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات؛

قرر:

مادة ١ - يعين السيد الأستاذ الدكتور عبد العزيز عبد القادر كامل، أستاذا للجغرافيا البشرية الأفريقية بمعهد البحوث والدراسات الأفريقية بجامعة القاهرة مع الاحتفاظ لسيادته بالمرتب وبكل التمثيل اللذين كانا يتقضاهما ككاتب لرئيس مجلس الوزراء، وذلك بصفة شخصية.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ ربيع الآخر سنة ١٣٩٥ (٢ مايو سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

تم بتاريخ السابع والعشرين من شهر شعبان سنة ١٣٩٤ (٥) الموافق الرابع عشر من شهر سبتمبر (أيلول) سنة ١٩٧٤ (م) من نسخة واحدة تودع لدى الأمانة العامة للمنظمة التي تقوم بتزويد الدول المصدقة والمنضمة بصورة طبق الأصل من هذا الملحق.

عن حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة .

عن حكومة دولة البحرين .

عن حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

عن حكومة المملكة العربية السعودية .

عن حكومة الجمهورية العربية السورية .

عن حكومة الجمهورية العراقية .

عن حكومة دولة قطر

عن حكومة دولة الكويت .

عن حكومة الجمهورية العربية الليبية

عن حكومة جمهورية مصر العربية .

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٤١ لسنة ١٩٧٥ بشأن الموافقة على اتفاقية إنشاء الشركة العربية للاستثمارات البترولية والموقعة بتاريخ ١٤ سبتمبر سنة ١٩٧٤؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية في ٢٢ مارس سنة ١٩٧٥؛

قرر:

مادة وحيدة - تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية إنشاء الشركة العربية للاستثمارات البترولية والموقعة بتاريخ ١٤ سبتمبر سنة ١٩٧٤ ويعمل بها اعتبارا من ٧ أبريل سنة ١٩٧٥ ما

نحررا في ١٤ ربيع الآخر سنة ١٣٩٥ (٢٦ أبريل سنة ١٩٧٥)

اسماعيل فهمي